لانه شعار اهل البدع وقد نهينا عن شعارهم والمكروه هو ما ورد فيه نهي
مقصود وقال اصحابنا والعمل في ذلك ان الصلاة اجابت مخصوصة في لسان السلف
بالانبياء صلوات الله وسلامه عليهم كما قولنا عز وجل مخصوص بالله سبحانه وتعالى فكما
لا يقال محمد عز وجل وان كان عزيزا جليلا لا يقال ابو بكر او علي صلى الله عليه وابو
كان معناه صحيحا واتفقوا على جواز حمل غير الانبياء تبعا لهم في الصلاة فيقال
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد واصحابه وازواجه وذريته وشيعته للاحاديث
الصحيحة في ذلك وقد امرنا به في التشهد ولم يزل السلف عليه خارج الصلاة ايضا
واما السلام فقال الشيخ ابو محمد الجويني من اصحابنا هو في معنى الصلاة فلا يستعمل
في الغايب فلا يقال زيد عليه السلام ولا عمرو على عليه السلام وسوا في هذا الاحياء
والاموات واما الحاضر فيخاطب به فيقال سلام عليك او السلام عليك وعليكم
ومذا اجمع عليه وسيأتي ايضاحه في ابواب ان شاء الله تعالى **فصل** يستحب
الدعاء والترحم على الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء والعباد وسائر الاخيار
فيقال رضي الله عنه او رحمه الله ونحو ذلك واما ما قاله بعض العلماء ان قول علي
رضي الله عنه مخصوص بالصحابة ويقال في غيرهم رحمه الله فقط فليس كما قال ولا
يوافق عليه بل الصحيح الذي عليه الجمهور استحبابه ودلايله اكثر من ان تحصر فان
كان المذكور صحابيا بان صحابي قال قال عمر رضي الله عنه او ذكر عباس او ابن الزبير
او جعفر او ابن ابي طالب او نحوهم ليشمله واياه جميعا **فصل** قال
قيل اذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ما لا يصلى عليه كالانسان او ميت كافر او صحابي ولا
وليا ام يقول عليه السلام فالجواب ان الائمة من العلماء على انه ليس
بنجس ولقد شذ من قال نجس ولا التفات اليه ولا تعريج عليه وقد
اوضحت ذلك في كتاب تنشيط السواك والله اعلم ثم ان الاستحباب
عرف ذلك فقد قال بعض العلماء ينبغي منه ان يقول قال لقمان او نبي من انبياء الله
على الانسان وعليه او عليهما وسلم قال الله تعالى او نحو ذلك من يقال رضي الله

ملا في القرآن العزيز ما يرفعها والذي اراه ان هذا لا بأس به وان الاولى
ان يقال رضي الله عنه او عنها لان هذا امر تعبدنا به ولم يثبت كونه غير
تبيين وقد نقل امام الحرمين اجماع العلماء على ان صيغ ليست تعبدية ذكره
في الارشاد ولو قال عليه السلام او عليها فالظاهر انه لا بأس ولله اعلم
كتاب الاذكار والدعوات لامور العارضات اعلم ان ذكر الله
في الاوقات السابقة يتكرر في كل يوم وليلة على حسب ما تقتضيه وتبين واما
اذكر الان منها اذكار ودعوات تكون في اوقات لاسباب عارضة فلهذا
لا يلتزم فيها ترتيب **باب دعا الاستخارة** وهي
في صحيح البخاري عن جابر رضي الله عنهما قال كان تعلمنا الاستخارة في الامور
كلها كالسورة من القرآن يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير
الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسالك
من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب
اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال
عاجل امري واجله فيسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي
في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني
عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به قال ويسمي حاجته قال العلماء
يستحب الاستخارة بالصلاة والدعاء المذكور وتكون الصلاة ركعتين من النافلة
والظاهر انها تحصل بركعتين من السنن الرواتب وتحية المسجد وغيرها من الصلوات
ويقرأ في الركعة الاولى بعد الفاتحة قل يا ايها الكافرون وفي الثانية قل هو الله احد
ولو تعذر عليه الصلاة استخار بالدعاء ويستحب اضافة الدعاء المذكور بخمسة
بالحمد لله والصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ان الاستخارة
مستحبة في جميع الامور كما صرح به بعض هذا الحديث الصحيح واذا استخار مضى بعدها
لما شرح له صدره وروينا في كتاب الترمذي باسناد ضعيف ضعفه الترمذي وغيره

Copyright © King Saud University